إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مخطط هيكلى لبلدة جيوس/ محافظة قلقيلية

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/5) بتاريخ 2023/05/25م، بموجب القرار رقم (498)، وفي جلسته رقم (2023/12) بتاريخ 2023/12/31م، بموجب القرار رقم (498)، الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة قلقيلية، ومقر بلدية جيوس.


ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادة (21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجد<mark>ي</mark> الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

> حيــوان الجــريحة الرسويـــة Official Gazette Bureau

> > المرجع الإلكترونى للجريدة الرسمية

ELECTRONIC REFERENCE FOR THE OFFICIAL GAZETTE mjr.ogb.gov.ps




إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مخطط هيكلي لبلدة زواتا/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/6) بتاريخ 2023/07/04م، بموجب القرار رقم (231) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي زواتا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادة (21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مج<mark>دي</mark> الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى



بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لمشروع استثماري لغايات الإسكان وتنظيم شوارع واقتطاع حدائق ومبان عامة في القطع ذوات الأرقام (23، 18، 17) من الحوض رقم (12) بيت امرين/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/12) بتاريخ 2023/12/31م، بموجب القرار رقم (507) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (23، 18، 17) من الراضي بلدة بيت امرين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي بيت امرين، ومقر اللجنة المحلية المشتركة قرى شمال غرب نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مج<mark>دي</mark> الصالح وزير ا<mark>ل</mark>حكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارعين بعرض (8)م في القطعة رقم (16) مشان مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارعين/ محافظة نابلس من الحوض رقم (18) - عراق بورين/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (6) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (16) من الحوض رقم (18) من أراضي بلدة عراق بورين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي عراق بورين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجد<mark>ي</mark> الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجل<mark>س</mark> التنظيم الأعلى

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من حديقة عامة إلى سكن (ب) وهيكلي تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى سكن (ب) وتنظيم شارع بعرض (12)م في الأحواض ذوات الأرقام (85، 86، 87) - مراح رباح/ محافظة بيت لحم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/10) بتاريخ 2023/10/31م، بموجب القرار رقم (403) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (144، 146، 146، 193، 193، 282، 285، 286) من الحوض مراح رباح رقم (85) والقطعتين والقطع ذوات الأرقام (27، 28، 280، 93، 280) من الحوض حريقة شاهين رقم (87) والقطعتين رقم (2، 13) من الحوض دار صنوبرة رقم (86) من أراضي بلدة مراح رباح، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة بيت لحم، ومقر مجلس قروي مراح رباح. ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. م<mark>جدي الصالح</mark> وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى منطقة صناعات خفيفة وحرفية لغاية إقامة مصنع ومستودعات في القطعة رقم (104) من الحوض الطبيعي رقم (2 أبو البطم) بيت ليد/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/10) بتاريخ 2023/10/31م، بموجب القرار رقم (406) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (104) من الحوض الطبيعي رقم (2 أبو البطم) وهي القطعة رقم (1) من الحوض رقم (14) أعمال التسوية من أراضي بلدة بيت ليد، وفقًا لجدول الإحداثيات الآتي:

X	Y
16 4544	185350
164622	185257
<mark>16</mark> 4510	185115
<mark>16</mark> 4506	185115
164476	185229
164493	185220
164541	185259
164510	185300

وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة طولكرم، ومقر بلدية بيت ليد. ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من منطقة صناعات خفيفة وحرفية الى منطقة صناعية في الأحواض ذوات الأرقام (8670، 8671، 8672) دير الغصون/ محافظة طولكرم

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم الاستعمال إلى صناعي لغاية إقامة كسارة ومحجر ومصنع باطون وتنظيم شارع بعرض (12)م في القطعة رقم (9) من الحوض رقم (28) سفارين/ محافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/2) بتاريخ 2024/02/29م، بموجب القرار رقم (59) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (9) من الحوض رقم (28) من أراضي بلدة سفارين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة طولكرم، ومقر مجلس قروي سفارين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مج<mark>دي</mark> الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم الاستعمال لمشروع استثماري لغاية الإسكان وتنظيم شوارع واقتطاع مبانٍ عامة وحدائق في الأحواض ذوات الأرقام (30، 29، 25) جبع/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2023/11) بتاريخ 2023/11/29م، بموجب القرار رقم (467) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (1، 2، 3، 9، 11، 12، 13، 14، 28، 29) من الحوض رقم (30) والقطع ذوات الأرقام (14، 16، 18، 19) من الحوض رقم (29) والقطعتين رقم (38، 52) من الحوض رقم (25) من أراضي بلدة جبع، من الحوض رقم (25) من أراضي بلدة جبع. وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة جنين، ومقر بلدية جبع. ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مج<mark>دي</mark> الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

> حيــوان الجــريدة الرسويـــة Official Gazette Bureau

> > المرحع البلكترونى للحريدة الرسمية

ELECTRONIC REFERENCE FOR THE OFFICIAL GAZETTE mjr.ogb.gov.ps

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (50)م وتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى تجاري طولي في القطعة رقم (3) من الحوض رقم (8 منطقة تنظيم هيكلي جنين) قباطية/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/2) بتاريخ 2024/02/29م، بموجب القرار رقم (84) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (3) من الحوض رقم (8 منطقة تنظيم هيكلي جنين) من أراضي بلدة قباطية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة جنين، ومقر بلدية جنين.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مج<mark>دي</mark> الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتخفيض عرض شارع من (10)م إلى (8)م في الحوضين رقم (15، 16) - مخماس/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (3) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (64)، 63، 33، 32، 31، 16، 20، 29، 28، 17، 16، 16، 15) من الحوض رقم (16) والقطع ذوات الأرقام (228، 229، 241) من الحوض رقم (15) من أراضي بلدة مخماس، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة القدس، ومقر مجلس قروي مخماس.

ويُعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجد<mark>ي</mark> الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلي تفصيلي لتنظيم وإلغاء شوارع وتنظيم ساحات ومبان عامة في الأحواض ذوات الأرقام (1 ام السحالي، 11 الشرفة، 12 الشرفة والعباص) - رافات/ محافظة القدس

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بع<mark>د مضي (15) يومًا من تاريخ ن</mark>شر الإعلا<mark>ن</mark> في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبان عامة إلى سكن (أ) في الحوض رقم (8) - بروقين/ محافظة سلفيت

م. مجد<mark>ي</mark> الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (8)م في الحوض رقم (28) طوياس/ محافظة طوياس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (8) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (19، 32، 33، 34) من الحوض رقم (28) من أراضي مدينة طوباس، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة طوباس، ومقر بلدية طوباس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجد<mark>ي</mark> الصالح وزير الحكم الحلي رئيس مجل<mark>س</mark> التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار منحنى شارع وتوسعة شارع تنظيمي كمواقف سيارات في القطعة رقم (64) من الحوض رقم (2) - الطيرة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (10) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (64) من الحوض رقم (2) من أراضي بلدة الطيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر مجلس قروي الطيرة، ومقر اللجنة المحلية المشتركة للتنظيم والبناء (بيت عور التحتا، بيت عور الفوقا، الطيرة، صفا).

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجد<mark>ي</mark> الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مج<mark>لس</mark> التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتخفيض عروض شوارع من (12)م إلى (10)م ومن (16)م إلى (10)م ومن شارع بعرض (6)م إلى ممر مشاة ومنح أحكام خاصة في الحوضين رقم (2 السهل، 6 البلد) - دورا القرع/ محافظة رام الله والبيرة

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (14)م في الحوض رقم (42) عبوين/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (13) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (1، 6، 9، 10، 11، 11، 12، 16، 17، 18، 22، 110، 122، 123، 124) من الحوض رقم (42) من أراضي بلدة عبوين، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية عبوين، ومقر اللجنة المحلية المشتركة للتنظيم والبناء (عبوين، جلجليا).

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجد<mark>ي</mark> الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة شارع من (10)م إلى (12)م وشارع من (2)م إلى (5)م وشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة شارع من (8)م إلى (8)م في الحوض رقم (19 المدينة) من الحي رقم (9 مار جريس) والحي رقم (10 القسطل) ـ رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (14) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (61) 62، 63، 70، 73، 74، 86، 106) من الحوض رقم (19 المدينة) من الحي رقم (9 مار جريس) والقطع ذوات الأرقام (24، 48، 55، 53، 54، 55، 114، 115) من الحوض رقم (19 المدينة) من الحي رقم (10 القسطل) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. م<mark>جد</mark>ي الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسعة وتنظيم شوارع وتنظيم ساحات في الحوضين رقم (18 الماسيون، 17 خلة طعيمة) - رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/1) بتاريخ 2024/01/30م، بموجب القرار رقم (15) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (12، 50، 51، 52، 53، 54، 55، 56، 57) من الحوض رقم (17 خلة طعيمة) والقطعتين رقم (216، 217) من الحوض رقم (18 الماسيون) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجد<mark>ي</mark> الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتخفيض عرض شارع من (12)م إلى (8)م وتعديل مساره وإلغاء شارع بعرض (10)م وتنظيم شارعين بعرض (8)م في الحوض رقم (7 ام ابريق) من أراضي المزرعة القبلية، والحوض رقم (3 بير العلق) من أراضي أبو اشخيدم، والحوض رقم (16 زقلاب) من أراضي بيرزيت/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/2) بتاريخ 2024/02/29م، بموجب القرار رقم (53) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (1، 2، 3، 4، 5، 6، 8، 9، 14، 15، 16، 17، 53) من الحوض رقم (7 ام ابريق) من أراضي بلدة المزرعة القبلية، والقطع ذوات الأرقام (125، 126، 130، 131، 144) من الحوض رقم (3 بير العلق) من أراضي بلدة أبو اشخيدم، والقطعتين رقم (179، 180) من الحوض رقم (16 زقلاب) من أراضي بلدة بيرزيت، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية المزرعة القبلية، ومقر مجلس قروي أبو اشخيدم، ومقر اللجنة المحلية المشتركة للتنظيم والبناء (كوبر، برهام، جيبيا، أبو اشخيدم)، ومقر بلدية بيرزيت.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح وزير الحكم ال<mark>ح</mark>لي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شوارع وتوسعة شوارع وتنظيم شوارع ودرج وإلغاء جزء من شوارع وتغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) إلى منطقة خضراء وإلى ساحة عامة وتنظيم سكن (ب) وساحة عامة وساحة خضراء في الأحياء رقم (26 الجبل، 29 الحساسنة، 4 الكرمل) من الحوض رقم (19 المدينة) - رام الله/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/2) بتاريخ 2024/02/29م، بموجب القرار رقم (54) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (8، 11، 12، 13، 14، 15، 15، 28، 29، 30، 34، 36، 37، 38، 41، 77) حي (29 الحساسنة) والقطع ذوات الأرقام (4، 5، 8، 111، 111، 132) حي (26 الجبل) والقطع ذوات الأرقام (1، 3، 99) حي (4 الكرمل) من الحوض رقم (19 المدينة) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلى/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي الصالح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء شارع بعرض (12)م وتنظيم شارع بعرض (12)م في الحوض رقم (16) تخمين (15) طبيعي ـ خاراس/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2024/2) بتاريخ 2024/02/29م، بموجب القرار رقم (65) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (23، 24، 11، 260) من الحوض رقم (16) تخمين (15) طبيعي من أراضي بلدة خاراس، وفقًا لجدول الإحداثيات الآتي:

X	\mathbf{Y}
153675	114345
15 ³ 805	114345
153805	114440
153675	114400

وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة الخليل، ومقر بادية خاراس. ويعتبر مخطط التنظيم نافذًا بعد مضي (15) يومًا من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادًا للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

م. مجدي ال<mark>صا</mark>لح وزير الحكم المحلي رئيس مجلس التنظيم الأعلى